

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يامن وفق لوظائف البحث في التبريرات والتحقيقات
ويامن يسأله نبيه سينه عن سنته في التبريرات
والدقيقات صدر على من صح شهادة القرآن بالصحاح
وابطل تقدير الكبارين باوضح البراهمين والتوضيحات
وعلى من عرفا انت رأة العلية باعف التغيفات
وقادسوها بعد ما استندوا بآباء نيدسوها على التقىه
وبعد فنذه عي لكافية لوسائل العين لظائف
الكلام وغلاة شافية لعلم المعلمين على حلة المقال والملزم وجائحة
للفوائد المنظومة مع محفظت من العلياء الاعلام غير مقصورة
على ما هو المشهور فيما بين المحدثين من الانس مع ان رقتها بغاية
الاشتمال حتى لا اجد وقتا فيه انهم غير محظوظ عن الطريقين ليعتمد
لنعمتهم لكن من تخلص بالاستيف والسترم واجهوا من الناظرين
العظم والماهرين الکرام ان ينظروا بعيين الوداد وان ردوا
اهل العنا ومن العوام وسئل الله ان يسعفهم من تناول
بالاهتمام والسدوة الحداية والتوفيق وبه العون والاعتصام
اذاقت بحكم فان كنت نافذان في اوسع عي فالوظائف
الموجهة من الخصم الممن قضته مجازا لغوايام مطلقا والنقض الاجمال
الشبيه بخصوص الف د والمعارضة القذرية بهتانات

بـثـات خـلـافـ المـرـادـ وـاـمـاـ الـعـارـضـةـ الـحـقـيقـيـةـ وـالـنـفـضـ
 الـحـقـيقـيـ وـالـنـفـضـ الـجـازـ الـعـقـلـيـ وـالـحـدـقـيـ وـالـحـقـيقـيـ فـلـاـ لـاـ يـغـلـبـ
 مـؤـاخـذـةـ بـنـقـولـ اـصـلـاـ اـلـاـ اـنـقـلـهـ لـتـ بـيـدـ بـعـضـ الـمـقـالـةـ وـاـمـاـ
 الـوـظـائـفـ مـنـهـاـ فـفـيـ الـاـخـيـرـ كـاـنـ الـقـصـيـنـ الـحـقـيقـيـنـ سـوـىـ
 الـتـغـيـرـ وـبـعـضـ الـتـحـيـرـ وـفـيـ الـاـوـلـ اـشـاـرـهـ اـمـاـ بـاـعـيـةـ الدـلـيـلـ عـلـىـ تـحـيـرـهـ
 وـاـمـاـ بـيـرـرـهـ وـاـمـاـ بـطـالـ السـنـدـ لـوـ جـدـ وـبـاـ وـتـفـضـيـلـ ظـلـفـ
 هـذـاـ الـنـفـضـ وـسـنـدـهـ سـتـعـلـمـ فـيـ وـظـائـفـ مـنـعـ الـمـقـرـةـ وـمـسـنـدـهـ فـاـذـاـ
 اـشـتـغـلـتـ بـالـدـلـيـلـ عـلـىـ النـقـلـ وـلـوـ نـادـ رـاـمـ صـرـحـ بـهـ اوـسـتـ رـالـهـ
 اوـ عـلـىـ الـمـرـدـعـ فـاـلـوـظـائـفـ اـنـاـ عـلـىـ نـفـسـهـ حـافـلـ قـضـتـ بـجـارـعـيـهـ
 اوـ حـذـفـ فـيـ اـمـطـلـقـاـ لـاـ غـيـرـ وـاـمـاـ عـلـىـ دـلـيـلـهـ وـمـوـاـقـوـلـ بـكـوـنـ عـنـهـ قـوـلـ
 آخـرـ اوـ بـيـسـنـهـ بـنـفـ وـقـيـنـ مـاـيـكـنـ الـسـوـصـ بـصـحـ الـظـارـفـيـهـ
 اوـ فـيـ اـحـوـالـ الـىـ مـطـلـوبـ خـبـرـ اوـ الـعـلـمـ بـفـيـنـعـ مـقـدـمـهـ الـوـيـنـ
 بـعـضـ اوـ كـلـاـ الـقـدـرـ مـاـيـرـقـ عـلـيـهـ صـحـهـ الدـلـيـلـ شـهـراـوـشـ طـاـ
 لـيـ اوـ عـلـيـتـاـ وـلـيـنـعـ طـبـ الدـلـيـلـ عـلـىـ الـمـقـرـةـ الـمـعـتـمـ وـمـوـاـجـدـ
 اوـ مـعـ السـنـدـ اـلـكـ وـيـ اوـ مـعـ الغـيـرـ اـلـكـ وـمـوـاـيـقـوـيـ الـنـفـضـ بـرـغمـ
 الـمـانـعـ وـلـاجـأـرـهـ اـلـ بـطـلـهـ اـبـتـداـهـ قـطـعـاـ وـلـاـنـ يـمـنـعـهـ فـيـ بـطـلـهـ
 اوـ يـقـيـ بـكـلامـ اـجـبـيـ لـاـنـ الـاـوـلـيـنـ غـصـبـ وـاـلـ اـلـثـ غـيـرـ
 مـعـتـدـبـ وـاـمـطـلـبـهـ الدـلـيـلـ مـطـلـقـاـ فـيـنـهـ بـعـضـ الـمـرـدـ وـمـوـعـدـهـ
 بـعـضـ الـكـلـمـةـ فـيـزـهـ وـاـخـرـ اـعـزـهـ بـهـ وـاـمـاـ الـوـظـائـفـ مـنـ الـمـعـلـىـ

فِي الْأَوَّلِ أَبْقَى تَهْرِبَنْ عَلَى مُحْكَمَةِ الْجَنَاحِيَّةِ وَأَبْخَرَهُ الْمَوْعِدِيَّةِ إِنْ كَانَتْ
الْمَلْوَعَةُ الْأَسْتَدَارَمُ مَطْلَقًا وَتَغْيِيرُهُ وَتَغْيِيرُهُ ثَنَيَّ إِنْ تَهْرِبَنْ بِالْأَقْيَامِ إِذَا
الْجَنَاحِيَّةُ أَوْ بِإِطَالَ السَّنْدِ وَالْأَنْتَفِلِ مِنْ غَيْرِهِ لِتَعْيَلِهِ أَفْرَى أَوْلَى
بِحَثِّهِ أَفْرَى كَالْرَضْنِيَّةِ السَّنْدِ بَعْدِ صَلَاحِيَّةِ الْمَسْدَرِيَّةِ لِأَنَّهُ لِأَبْغَتِنَ الْمَنْعِ
وَبِانْهِيَّ حَدَّادَةِ غَيْرِ سَقِيمٍ كَالْرَضْنِيَّةِ فَيَا يَمْرِكَ لِتَوْضِيَّ السَّنْدِ عَلَى مَاقِيلِ
وَيَجْوِزُ إِبْطَالَهُ بِالْمَدِيدِ وَالْمَارِثَ كَافَّيَ سَوْيِ الْأَبْطَالِ بِإِدْعَامِهِ
أَوْ بِوَهْمِهِ وَأَمْنِيَّ السَّنْدِ مَطْلَقًا وَمَنْعِ تَنْوِيرِهِ فَلَا يَسِعُ الْأَذْنَ كَافَّيَ صُورَةً
الْرَضْنِيَّةِ فَيَعْدِلُ بِهِ طَلَقَ الْمَوْا خَدَةِ وَأَمْنِيَّ الْمَنْعِ مَطْلَقًا فَلَا يَسِعُ قَطْلَهُ
وَكَذَّ الْأَبْطَالِ الْأَذْنَ كَانَ مَعْلَمَهُ بِعَوْيِي أَوْ مَعْدَدَهُ بِهِرِبِنْ أَوْ سَوْلَابِنْ
بِلَاثِ هَدَأْ وَسَلَمَيَّنْ أَوْ بِمَقْرَفَةِ غَيْرِ مَسْدَرِيَّةِ صَحَّتْهُ فِي يَقَالِ إِنْ مَنْكُونَ
مَدْفُوعَ لِأَنَّهُ مَتَعْلِقٌ بِعَقْدَةِ كَذَّا وَعَرَفَ مَنْصَبَ يَجْبَ عَلَى الْمَعْلَمِ وَيَنْعِي
وَمَهْوَنَ لَا يَجْعَلُ فِي الْجَوَابِ وَيَطْبَعُ عَنْهُ إِنْ يَحْقِقَ مَا يَوْرَدُهُ مِنْ
الْمَنْعِ إِذْ بَعْدَ إِنْ يَمْكُنُ مِنْ السَّوْجِيَّةِ فَالْجَثَّ بِنْقَطَهِ أَوْ يَظْهُرُ الْفَدَادِ
فَالْمَنْعُ يَنْدَعُ أَوْ بِذِكْرِ الْمَعْلَمِ فَيَمْكُنُ مِنْ التَّعْلِلِ عَنْ زَوْجِيَّةِ الْمَنْعِ
وَالتَّغْصِيَّلَانِ كَلَامِيَّ الْمَنْعِ وَالْجَوَابِ عَلَى فَسَيِّنِ غَلَشَهُورِ
مَصْرَلِلِمَعْلَمِ أَوْلَا وَمَفِيدَهُ أَوْلَا وَالْمَنْعِيَّ مَرْدُو دَعْدَلِلِهِ وَنَقِيَّهُ
وَعَوْيَابِطَالِهِ بِالْخَلَفِ أَوْ بِإِسْتَدَارَمِ حَضُوصِ الْفَدَادِ وَنَصِيَّهُ وَ
إِنْ بِزَاجَارَسِهِ مَادَّةِ كَذَّا مَتَخَلَّفَ عَنْهُ كَلْمَنَ قَرْعَاهُ أَوْ مَوْسَدَرَمَ لِلْتَّسْرِيَّ
مَثَلًا وَكُلَّ دَلِيلِ بِزَاسَتِهِ نَفَاسَدَ وَلَا الْوَطَانُ فَسَيِّنِ الْمَعْلَمِ

فـنـ الـأـوـلـ مـعـاـنـ مـعـالـقـانـ بـقـدـمـيـنـ ضـمـيـنـ لـصـفـاهـ فـاصـدـهـ مـعـقـنـ
 بـصـرـهـ وـالـأـخـرـ بـالـأـخـرـ كـمـنـ عـنـ تـقـدـيرـ سـلـيمـ الـأـوـلـ وـتـقـيـرـ الـدـلـيلـ وـكـحـرـهـ
 وـكـحـرـهـ الـمـتـرـعـ وـكـحـرـهـ الـمـلـادـةـ وـالـنـقـضـانـ الـمـخـيـقـانـ وـالـقـنـىـ الـكـلـاـدـ
 الـأـلـاـنـ اـلـأـلـاـنـ اـلـمـعـيـنـ مـسـقـلـقـ بـصـفـاهـ وـالـأـخـرـ بـكـبـرـاهـ وـيـرـدـرـهـ الـضـيـعـ
 فـتـقـيـعـ بـاعـتـارـاـخـ وـمـنـ الـوـطـنـافـ مـنـ الـأـلـلـ الـرـضـنـ بـالـدـلـيلـ بـنـ
 مـشـكـلـهـ مـغـدـةـ مـسـدـرـكـهـ بـاـنـهـ فـتـجـاجـ لـهـ مـغـدـةـ اـخـرـ وـبـاـنـهـ غـيـرـ
 مـسـكـلـهـ لـلـمـدـعـيـ قـالـ بـعـضـ الـعـضـلـاءـ اـنـهـ مـنـ الـمـقـضـةـ وـاـخـرـ
 اـنـهـ مـنـ الـنـقـيـنـ فـوـجـهـهـ وـاـخـرـ اوـجـهـهـ وـمـعـارـضـهـ وـبـيـنـ الـقـيـانـ
 عـاـسـيـنـ الـمـاـنـعـهـ وـمـوـالـفـهـ لـهـ وـرـاتـ وـالـاـسـبـ لـاـقـامـ وـ
 اـفـاـةـ الـدـلـيلـ عـلـىـ خـلـافـ اـقـامـ عـلـىـ الـتـحـقـمـ وـمـوـالـسـبـ لـاـقـامـ
 فـنـ عـلـىـ الـأـوـلـ اـبـطـالـ الـدـلـيلـ بـعـاـبـهـ بـلـهـ الـدـلـيلـ وـعـلـىـ الـثـانـيـ اـبـطـالـ
 الـمـدـعـيـ الـدـلـيلـ بـرـيـلـ الـلـلـافـ وـنـصـوـرـ بـاـنـ دـلـيـلـ هـذـاـقـامـ عـلـىـ
 فـقـيـضـ مـدـلـولـهـ دـلـيـلـ وـاـنـ مـدـعـيـ دـلـيـلـ هـذـاـقـامـ عـلـىـ فـقـيـضـ دـلـيـلـ
 اوـعـوـعـيـ دـلـيـلـ هـذـاـقـامـ نـهـ فـخـاسـ رـمـوـيـاتـ بـاـنـ ذـكـرـ الـدـلـيلـ وـاـنـ الـلـفـاظـ
 مـنـ الـمـعـلـلـ فـنـ مـغـدـةـ الـدـلـيلـ وـالـتـغـيـرـ وـالـكـحـرـهـ وـالـنـقـضـانـ الـتـجـيـيـنـ
 وـمـاـ يـسـبـيـنـ اـنـ يـعـلـمـ هـمـنـاـ اـنـ الـدـلـيـلـيـنـ اـنـ اـنـجـدـانـ الصـورـهـ وـمـنـ يـعـضـ
 الـمـلـادـهـ وـمـوـالـحـ الـأـوـسـاطـهـ الـأـقـسـرـيـاتـ وـالـجـزـءـ الـكـرـنـيـ وـبـاـنـ
 خـالـاـسـسـنـيـاتـ تـسـمـيـ مـعـارـضـهـ بـالـمـلـشـ وـاـنـ تـغـيـرـهـ فـاـنـ صـدـرـهـ تـسـمـيـ مـعـارـضـهـ

بالغير و يجب ان بعدم هرثنا ان مطلقاً المزوع من المطرفين انما تصح
تدقيق اذا لم يكن متعلقاً بها ببرهانه جلية ولا مامنة ولا غير ملزمة
ولانظرية معلوم بالعلم من سبب المطلوب والاطلاق تصح الباعث
اولاً تكين من المظنون وان كنت موقفاً فيه تويفاً لغطي وسواء
قصد به نفيه مدلول الالتفاظ او تبيئها او مواهضها رصورة فرضة
نحو المكينة وبها من المطابق التصديقية عا توين سيد الشفيف وغا
قول القاعدة زانى من النصوصية فالوظائف من الحضم المذكورة
يجيز العقوبات مطلقاً والمعارضة التقديرية مطلقاً والنقض شرطاً
فـ دـ ماـ تـ شـ يـ بـ اـ اوـ تـ حـ يـ قـ يـ اوـ تصـ سـ يـ كـ مـ كـ مـ مـ زـ وـ
الوظائف من المعرفة معلوم من الملاطف واما المعارضه التحقيقية
مطلقاً او المنسنة للتحقيق و المنسنة اليها بالمعنى والخافي مطلقاً فـ فلاـ يـ تـ عـ لـ عـ
بـ هـ بـ هـ الاـ اـ ذـ اـ كـ اـ حـ اـ عـ لـ عـ بـ اـ اوـ مـ عـ لـ عـ بـ اـ فـ يـ بـ حـ يـ كـ اـ المـ عـ لـ عـ بـ اـ وـ
كـ نـ تـ مـ وـ نـ اـ تـ وـ نـ يـ فـ اـ حـ يـ قـ يـ اـ اوـ اـ سـ يـ اـ اوـ مـ اـ فـ قـ صـ دـ بـ كـ خـ صـ لـ حـ سـ وـ
غـ يـ طـ اـ صـ لـ لـ ظـ نـ زـ هـ مـ كـ نـ اـ اوـ وـ جـ هـ اـ اـ كـ اـ لـ تـ وـ يـ فـ اـ لـ اـ عـ لـ مـ وـ جـ وـ دـ وـ
نـ اـ لـ اـ خـ اـ رـ يـ فـ لـ كـ حـ يـ قـ يـ اـ وـ اـ كـ اـ لـ اـ لـ غـ يـ فـ لـ كـ اـ سـ يـ اـ وـ هـ بـ اـ مـ الـ طـ اـ بـ
النصوصية فالوظائف من الحضم النقض شرطها او تتحقق بشروطها
فـ دـ مـ اـ مـ عـ دـ جـ اـ مـ عـ بـ اـ اوـ مـ اـ نـ عـ دـ اوـ اـ شـ تـ مـ اـ لـ عـ عـ لـ اـ لـ لـ اـ عـ لـ مـ شـ تـ كـ
شـ لـ اـ اوـ اـ سـ تـ دـ اـ فـ دـ اـ آـ كـ اـ كـ اـ سـ سـ شـ لـ اـ وـ تـ صـ سـ يـ دـ اـ بـ عـ لـ اـ كـ اـ شـ تـ كـ
انـ تـ عـ رـ يـ فـ بـ دـ اـ غـ يـ جـ اـ مـ عـ اوـ غـ يـ فـ اـ نـ عـ اوـ بـ شـ عـ لـ اـ كـ اـ شـ تـ كـ